

## وزارة الزراعة

### قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٥٦

### بحظر استيراد الطيور الحية من رومانيا

استنادا إلى قانون الحجر البيطرى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطرى الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،  
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بشأن حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها  
ومشتقاتها ومخلفاتها من رومانيا ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** يحظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من  
رومانيا وذلك لحين زوال سبب الحظر وصدور قرار بهذا الشأن .  
**المادة الثانية :** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فى مجال اختصاصه .  
**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر فى : ٦ / ٤ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٢ / ٣ / ٢٠١٠ م

سالم بن هلال بن علي الخليلي

وزير الزراعة